

## قانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة  
لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية  
عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد اضافي بموازنة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٨٣٧٩٢٢ جنيها ( فقط وقده مليونا وثمانمائة وسبعة وثلاثون ألفا وتسعمائة وأثنان وعشرون جنيها لا غير ) وذالك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٨٣٧٩٢٢ جنيها ( فقط وقده مليونا وثمانمائة وسبعة وثلاثون ألفا وتسعمائة وأثنان وعشرون جنيها لا غير ) بالباب الأول - الأجرور .

#### ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ١٨٣٧٩٢٢ جنيها ( فقط وقده مليونا وثمانمائة وسبعة وثلاثون ألفا وتسعمائة وأثنان وعشرون جنيها لا غير ) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ

نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ،

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ ( ١٥ يوليه سنة ١٩٨٥ ) .

حسني مبارك